



وورد في معنى المرأة بل ربما كان بعضهم اكثر من ان يكون من كثير من النساء  
 وتبين من اساس الآية فيه وتبين ان طرق الفسح في حقه لا يشتمل  
 في حق المرأة فكان تحريمه اول واقل السلف في الشغب منهم اكثر  
 من ان يخص وقد سموهم لانفس الكونهم مستقرون شرعا واما النظر  
 اليه في البيع والشراء والاخذ والعطاء والتطيب والتعلم ونحوها  
 من مواضع الحاجة فحاشي للتعذر في ذلك ولكن يقتصر على قدر الحاجة ولا  
 يدوم النظر عن غير مشروع وكذا العاقر انما يباح له النظر الى النكاح الى  
 ويحرم عليه كغيره في كل الاحوال النظر بشرط ولا يختص هذا بالامر بالمعروف  
 على كل مكلف النظر في الشوق لكل احد خرج لو كان او امرأة حرة كانت  
 او غيرها الا الزوجة والمراوكة التي يملكه لا يستتاع بها حتى قال الصحابي يحرم  
 النظر في الشوق في الجارية كنبته وانه والله اعلم وعما احتج به  
 بحسب القراءة اذا راى اشياء من هذه المنكرات المذكورة وغيره ان ينسبها  
 بخلافه انما باليد لن قدرا وبالشأن من يخرج عن اليد ولا فليس يقبله  
 والله اعلم فخص لا يجوز قراءة القران بالجمعة سواء احسن العتبة  
 او لم يحسنها وسواء كان في الصلوة او خارجا فانها في الصلوة  
 لم تعد صلوة هذا مذهبا ومنه سلك واحد وادوا بوجوبه في الصلاة  
 وفي الجمعة في غير ذلك تقع في الصلوة وفي الجمعة  
 ويجوز في ذلك لمن يحسن العربية ولا يجوز لمن يحسنها فصلا يجوز قراءة  
 القران بالقران التسعة اليه عليها ولا يجوز بغير التسعة كالبالحارات  
 الشاذة المشغولة عن القراءة والتسعة وسائر اليا والتسعة او اجزاء  
 الله تعاليا وان اتقان الضمراء على استنابه من قرأ بالشواذ وقرأ بها  
 وقال الصحابي وغيره لو قرأ بالشواذ في الصلوة لم تطل صلوة وان  
 كان عالما وان كان جاهلا لم ينقطع ولم يفسد كلف القراءة وقد

نقل الشافعي  
 الا انه في حال  
 الطهر

في الصلاة  
 في الجمعة  
 في الصلاة

نقل الشافعي

نقل الامام

نقل الامام ابو عمر بن عبد البر الحافظ اجاء المسلمين عانة لا يجوز القراءة  
 وانه لا يصح خلف من يقرأ بها قال الصحابي من قرأ بالشواذ فان كان  
 جاهلا به او بتعريفه عرفه في ذلك فان عاد اليه او كان عالما به عرف  
 تعريفا بليغا وان ينسب عن ذلك ويجعل كل من كان من الاكابر  
 عليه ومنعه الكفار والمغف فصل اذا ابتداء بقراءة احد من القراء  
 فينبغي ان لا يوال على القراءة به ما دام الكلام مرتبطا فاذا انقطع  
 ارتباطه فله ان يقرأ بقراءة اخرى من التسعة ولا يرد عليه  
 على الاخذ في هذا المجلس فصلا في العلماء الاختيار ان يقرأ على ترتيب  
 المعرف فيقرأ الفاتحة ثم البقرة ثم العنقر ثم ما بعدها على  
 الترتيب وسواء قرأ في الصلوة او خارجا حاشي ان بعض الصحابي  
 اذا قرأ في الجمعة الاوسون في العود ضرب الناس يقرأ في الثانية  
 بعد الفاتحة من البقرة قال بعض الصحابي ويستحب ان يقرأ سورة  
 ان يقرأ بعدها التي تليها و دليل هذا ان ترتيب الصحيف انما  
 جعل هكذا للحكمة فيه فينبغي ان يحافظ عليها الا فيما ورد  
 باستغناء كصلوة الصبح يوم الجمعة يقرأ في الاوسون السجدة  
 وفي الثانية هل تحي و صلوة العبد الاولة وفي الثانية اقتربت  
 الساعة و ركعة الغزاة الاو قليا في الصلاة الاوسون وفي الثانية قل  
 هاتوا احد و ركعات الاوسون الاولة ستمائة و ثلث على  
 وفي الثانية قليا في الصلاة الاوسون وفي الثالثة قاهو الله احد مع  
 المعروفين وفي هذه الحالات فقرأ سورة لا في الاوسون  
 ا خالف الترتيب فيقرأ سورة ثم قرأ سورة قبلها حاشي فقد  
 جاءت بذلك انما وكيفية وقد قرأ عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه في الجمعة الاوسون التسع بالكهف وفي الثانية بيوت وقد

تصليته

جماعة

بفتح الباء وكسر هاء الشيم بفتح الشين اسماء علم بن فراجيل بفتح الفجر  
 تفتح الراء منسوب الى جذ ادا سمه وقيل منسوب الى دارين موقع بالقبا  
 وصاحتم الدبري منسوب الى دبري كانه يتعديضه في غير ذلك وقد  
 اوخت للاختلاف فيمنه اول شين صحيح مسلم سليمان عتر بكسر العين  
 واسكان المثناة فوق الدوزن بالسر والته شقوه ثم موا وسكانت ثم من  
 ثم فاف ثم ياء النسبة ثم انما نسبة الالفله من الطوال التي شيم الدوزن  
 واسكان ابو ناسكا واعبادا وكانوا في ذلك الزمان يسعون القاسك وروفا  
 في الاء دورق بلرة بفارسا وغيرها منصورين لافان بالراء وبالفلك  
 للجنين قولا منسوبا ان يعصب سابقه ويحتوى على منته سابقه فغير  
 يديه او يشوب في المسبح بضم الهاء وكسر هاء الفتان في ذلك الفصح الهذلي  
 بالفاء العجوة سرعة الكلام الفصح الفصح الاء هو يتخذ من عجمي  
 وهو احد وهكذا يقال في تشديد الاء في غير الاء كذا قال  
 انا الفلانة تخفيف الاء منسوبة الى قرين من قرين طوس يقال الفلانة  
 طاهرين مصر في بضم الهم وفتح الصاد وكسر الراء في غير الاء  
 وليس في الاء الا حوصل الاء والصاد الهمتين في اسم عوفين مالك  
 للهم بضم الهم وفتح الشين المعجمة منسوبة الى حشم حقبيلة الغسقاط  
 في لغات فسطاط وفسطاط بالفاء بد التطاء وفسطاط  
 وتشديد الاء والفاء فيهن منسوبة وكسوزن الاء في المعجمة والراء  
 الاء في فتح الاء وكسر الاء وتشديد الاء صوت لا يفهم الفصح بفتح  
 التاء والفاء منسوبة الى الفصح قبله حلب شاة بفتح الاء ويجوز  
 في لغة تليله الاء في بفتح الراء وتخفيف الفاف السقاة كالعود  
 وفتات الفصح وغواها بكسر الهمزة من سليمان ويسا والياء  
 الشاة في التسين المجهولة ابو اسيد بضم الهمزة وفتح الشين اسمه

فراجيل  
اسيد

مالا شين بسبعة شهد يد كما تنطق بكسر الطاء وفتحها منتشرا  
 بكسر الهم وهو مصدر الاثنان بضم الهمزة وكسر هاء الفتان ذكرها  
 ابو عبيدة وابن الجواليقي وهو رتبة مرتبة وهو بالمعربة الحصة عرض  
 ويخرج اثنان همزة اصلية كراسته اصل سيجوز في تشديد الاء  
 وتخفيف الاء في بضم الاء واسكان الاء ومنسوبة الراء والياء  
 العوفة قوله على حمله هو بفتح الشين اعني قد طاقته الحوام  
 معوز وهو يد كرهنا هاء الكسرة المشين مواضع العذرة والاء  
 المتخوة له واحدها حش بفتح الحاء وضمها الفتان حوالا لانتك بفتح الحاء  
 وكسر هاء الفتان الحناء بكسر الهم وفتحها من تحت اسماء في حروب  
 موضع الباء واسكان الهاء وبالراء في بضم الراء احمد بن ابي  
 الحوار بفتح الهاء وكسر الراء من بفتح الراء في بضم الراء  
 الاء التاليس جمل الله تعالى حكيم وربما اختاره وكان علامة وقتها  
 في هذا الفصح مع كمال تحقيقه فيه واسلم الهوارى عبد الله بن ميمون  
 بن عباس الحارثي الموح بضم الهم في الجوزاء بفتح الهم وبالراء اسمه  
 اوس بن عبد الله وقيل اوس بن خالد حذري جاء به مرفعة مفتوحة ثم اراء  
 موحق ساكنة فتح تاء مشتاة من فوق مفتوحة ثم اراء الجمل الصام  
 الفاء حقيق اللد ثعا وحقق العباد كذا قاله الزجاج وصاحب  
 المطالب وغيرها ابو ذر اسمه جندب وقيل يوزر بضم الواو  
 وكرير الراء اجتمعوا التسيبا كسبوها الشعرا بكسر الشين العلامة  
 الشراء بكسر الشين هو التسيب الرقيق الذي يكون في النعال اعظم  
 القدم اتم سامة اسمها هند وقيل ميلة ولد شيخ عبد الله بن  
 معقل بضم الهم وفتح الفصح المعجمة والفاء اللغوا بفتح الفصح واسكانها  
 لغتان هو اختلاط الاصوات الجوعة بضم الهم واسكانها وضعرا قاله

والشيم بفتح الشين  
تفتح من الحاء